



التاريخ: ٢٠١٩/٦/١٧

إلى الشركة السورية الدولية للتأمين - آروب


تحية طيبة وبعد.

يسرنا أن نعلمكم بصدور موافقة مجلس مفوضي هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية على الطلب المقدم من قبلكم بخصوص اعتماد أسهم زيادة رأسمال الشركة عن طريق ضم كامل رصيد الأرباح المدورة وجزء من الاحتياطي الخاص، ونرفق لكم ربطاً صورة عن قرار مجلس المفوضين رقم (٨٧/م) تاريخ ٢٠١٩/٦/١٧ الصادر بهذا الخصوص، ونطلب إليكم الآتي:


- نشر إعلان يوجه إلى السادة مساهمي الشركة يتضمن آلية توزيع الأسهم الجديدة على مستحقيها (نسبة التوزيع + تاريخ الإستحقاق) وذلك في صحيفتين يوميتين وقيل عشرة أيام من تاريخ اكتساب المساهم لحقه في الحصول على الأسهم المجانية المذكورة مع التنويه إلى ضرورة الحصول على موافقتنا على الإعلان قبل نشره.

- تزويدنا بنسخة إلكترونية وأخرى ورقية عن سجل المساهمين الصادر عن مركز المقاصة والحفظ المركزي التابع لسوق دمشق للأوراق المالية المتضمن أسماء المساهمين أصحاب الحق في الحصول على أسهم الزيادة المذكورة وعدد الأسهم التي يمتلكها كل منهم بتاريخ اكتساب الحق (نهاية يوم الإثنين الواقع في ٢٠١٩/٧/١) وعدد الأسهم المخصصة لكل منهم بعد المصادقة على التوزيع من قبل الشركة.

يرجى الإطلاع، شاكرين تعاونكم.



- نسخة إلى سوق دمشق للأوراق المالية.



رئيس مجلس المفوضين

بناء على أحكام:

- القانون رقم /٢٢/ لعام ٢٠٠٥ وتعديلاته بالمرسوم التشريعي رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٩.
  - المرسوم رقم /٣١١/ لعام ٢٠١٨.
  - نظام إصدار وطرح الأوراق المالية رقم /٣٩٤٥/ الصادر عن السيد رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٨/٨/٢٠٠٦، ولا سيما المادة /٣/ منه.
  - قرار وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك رقم (١٥٦٨) تاريخ ٢٨/٥/٢٠١٩ المتضمن المصادقة على تعديل النظام الأساسي للشركة فيما يتعلق بزيادة رأس المال.
  - موافقة الهيئة العامة غير العادية للشركة المنعقدة بتاريخ ٢٤/٤/٢٠١٩.
  - وعلى موافقة مجلس المفوضين في جلسته رقم /١٩/ المنعقدة بتاريخ ١٧/٦/٢٠١٩.
- يقرر ما يلي:

مادة - ١ - الموافقة على اعتماد أسهم زيادة رأس مال الشركة السورية الدولية للتأمين - آروب والبالغ عددها /١,١٠٠,٠٠٠/ سهم بقيمة إسمية /١٠٠/ ل.س للسهم الواحد وبقيمة إجمالية تبلغ /١١٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.س والناجمة عن ضم كامل رصيد الأرباح المدورة وجزء من الاحتياطي الخاص.

مادة - ٢ - توزيع الأسهم المذكورة (كأسهم مجانية) على المساهمين المسجلين في سجلات مركز المقاصة كما هم في نهاية يوم الإثنين الواقع في ١/٧/٢٠١٩، كلٌّ بحسب مساهمته في رأس المال.

مادة - ٣ - يُبلغ القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ١٧/٦/٢٠١٩.

مجلس مفوضي  
الجمهورية العربية السورية  
هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية  
www.scfms.sy  
الدكتور عابد فضلية